والتلقي بالقبول من العلماء الاعلام وقد قال ابن الجزري
في نشره ايضا وقولنا وصح سندها فانا نعني به ان يروى
تلك القراءة العدل الضابط عن مثله كذا حتى تنتهي فتكون
مع ذلك مشهورة عند ائمة هذا الشان الضابطين له
غير معدودة عندهم من الغلط او مما شذ به بعضهم
وقد ضم ابن الجزري قبل اسطر من ذلك الكلام الى صحة
القراءة شهرتها وتلقيها بالقبول هذا وذلك انما ثبت في
القراءات العشر دون ما فوقها من الاربعة وغيرها على ما
شهدت به علماء الاصول والقراءة على ما قرر فيما سبق
وشهرة الائمة في انفسهم لا تقتضي شهرة القراءات المنسوبة
اليهم بل لا تقتضي صحتها فضلا عن شهرتها فضلا عن
تلقيها بالقبول فضلا عن تواترها كشهرة القراءات المنسوبة
الى الائمة العشرة لاسيما الى البدور السبعة المشهورين
عند اهل هذا الشان وهذا امر جلي لا يخفى على اولي الاذعان
المنجبين عن العلو والطغيان ولا ينبغي لاحد ان يفتي

بكل

بكل قراءة تقرى الى واحد من الائمة ويطلق عليها لفظ
الصحة الا اذا دخلت في الضابط المذكور فيما سبق وقد
قال الولي الصالح وكاتب اللواقح اذ ما ذكره من الشواذ
قد تاخر عن التجاهر به تلاوة عند محافل المسلمين كما تقدم
نقلا عنه تفصيلا واما ما يفهم من ظاهر كلام ابن الجزري
في نشره من جواز القراءة بما فوق العشرة فليس على ظاهره
بل هو محمول على القراءة بطريق الرواية لا على طريق التجاهر
تلاوة في المحافل والجامع والمساجد والجوامع كما نبه
عليه بل صرح به في كتابه منجد المقرئين حيث قال فالذي وصل
الينا متواترا او صحيحا مقطوعا به قراءات الائمة العشر
وقال ايضا بعد ما قرر بعض الكلام في الشواذ ونحن
اليوم نمنع من يقرئ بها في الصلوة وغيرها منع تحريم لا
منع كراهة ولا اشكال في ذلك انتهى ومما يؤكد ويؤيد
ذلك تفسير الامام القسطلاني في لطائف الاشارات عن
قراءات الائمة العشرة بضوان لفظ قرة نافع وابن كثير

Copyright © King Saud University